

الى / كليات (الطب، الهندسة، العلوم، الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، الادارة والاقتصاد، الزراعة، التربية للعلوم الصرفة، الآداب، التربية للعلوم الإنسانية، التربية للبنات، التربية البدنية وعلوم الرياضة، القانون والعلوم السياسية، العلوم الإسلامية، طب الاسنان) - السيد المعاون العلمي المحترم

### م/ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣

تحية طيبة ..

نرفق لكم طي أكتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ دائرة البحث والتطوير ذي العدد (ب ت ٥ / ٨٨٨ في ٢٠٢٣ / ٢ / ٢) ومرفقه ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣ مع كافة الاستمار الخاصة بالتقديم للعام المذكور، وكذلك ضوابط التقديم والقبول للطلبة غير العراقيين للتفضل بالاطلاع والعمل بموجبهما واعلانها في كلياتكم لتنسني لجميع الراغبين بالتقديم الاطلاع عليها.

.. مع التقدير

#### المرافقات:

- ضوابط التقديم والقبول المنوه عنها اعلاه
- استمارات التقديم

أ.د. محمد قيس عبد  
مدير قسم شؤون الدراسات العليا  
٢٠٢٣ / ٢ / ١٦

الجامعة  
الانبار


نسخة منه الى //

- السيد رئيس الجامعة المحترم / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير

- السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية المحترم / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير

- قسم شؤون الدراسات العليا/شعبة القبول .. مع الاوليات.

- الصادرة







No.:  
Date:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

قسم الدراسات العليا

**(ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤)**  
**(أولاً: الشروط العامة للتقديم والقبول)**

١. أن لا يقل معدل المتقدم لدراسة الماجستير أو ما يعادلها على قناعة القبول العام بالنسبة للموظفين المتقدمين وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ وكذلك غير الموظفين عن (٦٥%) ويستثنى من ذلك الربع الأول بالنسبة للاختصاصات الطبية والهندسية (١١%).
٢. أن لا يقل معدل المتقدم لدراسة الدكتوراه على قناعة القبول العام بالنسبة للموظفين المتقدمين وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ وكذلك غير الموظفين عن (٧٠%).
٣. ان لا يقل معدل المتقدم لدراسة الدبلوم العالي على قناعة القبول العام بالنسبة للموظفين المتقدمين وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ وكذلك غير الموظفين عن (٦٥%) سواء كان الدبلوم العالي الذي مدة دراسته سنة او سنتين استناداً الى تعليمات الدراسات العليا رقم ٢٦ لسنة ١٩٩٠، ويستثنى من ذلك الربع الأول بالنسبة للاختصاصات الطبية والهندسية.
٤. للموظف او المكلف بخدمة واعضاء مجلس النواب والوزراء ومن هم بدرجتهم او الوكالء ومن هم بدرجتهم والمديرين العامين ومن هم بدرجتهم والدرجات الخاصة العليا بمموافقة دوائرهم الدراسية اثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة او اجازة دراسية للحصول على الشهادة الاولية او العليا داخل العراق او خارجه بصرف النظر عن العمر (٣)، على ان يراعى ما يأتي :-
  - أ. على المتقدمين من الفئات المذكورة في (٤) اعلاه داخل العراق وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ تحقيق شرط الخدمة ضعف مدة الدراسة بعد الحصول على الشهادة المنصوص عليها في التعهد المرافق لنتائج التعليمات (٤)، وتحقيق شرط التفرغ التام للدراسة المنصوص عليه بتعليمات الدراسات العليا النافذة (بموجب اجازة دراسية وفق تعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١)، كما ويُشترط في المتقدم لدراسة الدبلوم العالي والماجستير او ما يعادلها من الفئات المذكورة المرشح وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ أن تكون لديه خدمة وظيفية فعلية لمدة سنتين بعد حصوله على آخر شهادة وتحتسب هذه الخدمة لغاية الأول من تشرين الثاني لعام ٢٠٢٣ (٥).
  - ب. لا يخضع المتقدمين للدراسات العليا (الدبلوم العالي ، الماجستير او ما يعادلها ، الدكتوراه) من الفئات المذكورة في (٤) اعلاه (المرشحين للدراسة اثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة وفقاً لقانون ٢٠٢٠ لشروط المطلوبة في المتقدمين وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١) لشروط المطلوبة في المتقدمين وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ من حيث : (العمر ، الخدمة الوظيفية ، المعدل ، الخدمة ضعف مدة الدراسة)، وهو مطلب بعد ممانعة من الدراسة اثناء التوظيف او التكليف عن طريق منحه اجازة اثناء التوظيف من خلال تمنعه بإجازات اعتيادية براتب او بدونه (حسب رصيده من الاجازات) (٦) فضلاً عن تحقيقات الشروط الاخرى المبينة بموجب هذه الضوابط، علماً أن اجازتهم تكون مستمرة وبتفرغ تام اثناء المرحلة التحضيرية اما خلال المرحلة البحثية فيمكن استمرارهم بالدوام الرسمي (بجهة انتسابهم) ومنهم اجازات اعتيادية لمتابعة البحث مع المشرف شريطة عدم تأثير ذلك على اعمالهم الوظيفية بعد حصولهم على عدم ممانعة من جهات انتسابهم. (٧)



No.:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

Date:

الرقم:  
التاريخ:

## قسم الدراسات العليا

٥. يشترط في المتقدم لدراسة الدكتوراه من الموظفين المرشحين وفقاً لتعليمات الإجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ {عدا منتسبي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتربيه والمؤسسات التي تخضع لقانون الخدمة الجامعية ويكون منحهم التفرغ الجزئي وفقاً لأحكام المادة (٧/ثاني عشر) من قانون رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ (قانون الخدمة الجامعية)<sup>(٨)</sup>} أن تكون لديه خدمة وظيفية فعلية لمدة سنتين بعد حصوله على آخر شهادة وتحسب هذه الخدمة لغاية الأول من تشرين الثاني لعام ٢٠٢٢ مع وجوب التفرغ التام للدراسة.
٦. يحق للمتقدمين لدراسة الدكتوراه من الموظفين المرشحين وفقاً لتعليمات الإجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ من غير المشمولين بقانون الخدمة الجامعية ومن منحوا شهادة الماجستير ضمن المدة المحددة دون تمديد وحصلوا على تقدير لا يقل عن (جيد جداً) التقديم مباشرة للدراسات العليا باعتماد تاريخ انتهاء مدة الدراسة من تاريخ صدور الامر الجامعي استناداً للرأي القانوني المثبت بموجب مذكرة الدائرة القانونية المرقمة ق/ش ٧٢٦٩/١٢/١٦ في ٢٠٢١/١٢/١٦
٧. يستثنى المتقدمين للدراسات العليا داخل العراق من غير الفئات الواردة بموجب الفقرة (٤) إنما من شرط العمر عند التقديم على قناة القبول العام او قناة النفقة الخاصة<sup>(٩)</sup>
٨. يحق للمتعاقدين وفق احكام قرار مجلس الوزراء المرقم (٣١٥) لسنة ٢٠١٩ اكمال دراستهم اذا كانت لا تتعارض مع ساعات العمل المحددة لهم بموجب العقد كان تكون دراستهم بحثية او تكون الدراسة صباحية وعملهم مسائي وذلك استناداً الى الفقرة (٩) من القرار اعلاه التي تضمنت السماح للمتعاقد بإكمال دراسته بما لا يتعارض مع أوقات العمل في حالة موافقة جهة انتسابهم على ذلك لعدم تحقق الجمع بين الدراسة والوظيفة وعدم حاجتهم الى تقديم أي نوع من الإجازات<sup>(١٠)</sup>.
٩. يكون التقديم للدراسات العليا للجامعات كافة الكترونياً (Online) ومن خلال الموقع الإلكتروني (adm.rdd.edu.iq)
١٠. السماح لخريجي الكلية التربية المفتوحة التابعة لوزارة التربية بالتقديم للدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي (٢٠٢٤/٢٠٢٣) بعد تقديم ما يؤيد استيفائهم مواد المقاصلة العلمية من دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، مع مراعاة الشروط الأخرى المنصوص عليها ضمن هذه الضوابط<sup>(١١)</sup>
١١. استثناف قبول تقديم مخرجات كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) والامام الاعظم (رحمه الله) للدراسات العليا وحسب الاختصاصات المناطرة في الجامعات العراقية بحسب وثائق التخرج الممنوحة لهم وفقاً لما ورد بالأعمام المرقم ب ت ٥ / ٥٧٣٢٥ في ٢٠١٦/١١/٧ المتضمن توصيات محضر اجتماع مناقشة قانوني الكليتين انفاً
١٢. يخضع المرشح للتفرغ الجزئي لدراسة الدكتوراه بدون كورسات من الحاصلين على لقب الاستاذية (حصراً) اشارة الى للأعمام المرقم ب ت ١١٩٧/٥ في ٢٠٢٢/٣/٢ لكافة الضوابط المتعلقة بالمنظومة الالكترونية للإجازات الدراسية وضوابط التقديم والقبول من حيث الالتزام بتوقيتات المنظومتين، ويكون تقديمهم عبر الاستماراة الالكترونية للتقديم والقبول ومتطلباتها و المستمسكات الواردة في البند (رابعاً) أدناه و مراعاة ما ورد بالأعمام المرقم (ب ت ٨٠٦/٥ في ٢٠١٩/١٢/٩) عدا الفقرة (٥) منه<sup>(١٢)</sup>



No.:

Date:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

قسم الدراسات العليا

الرقم:  
التاريخ:

١٣. يجوز للمرفق القيد بسبب الرسوب (بمادة واحدة او بالمعدل) اعادة التقديم للدراسات العليا بتوصية من مجلس الكلية على قناة القبول العام وفق الضوابط النافذة وبما يتلاءم مع نموذج التعهد رقم (٤٥٠) بالإشارة الى ما ورد بمضمون اعمامنا المرقم بـ تـ ١٩٢٧/٥ في ١٥/٣/٢٠١٥.
٤. يكون تقديم من تم انهاء علاقته بالدراسة بسبب الغياب او الرسوب بأكثر من مادة واحدة او بالمعدل على قناة النفقة الخاصة (حصراً).
٥. عدم السماح بالتقديم للدراسات العليا داخل العراق لمن سبق ان قُبل بالدراسات العليا داخل العراق او خارجه وانهيت علاقته بالدراسة بسبب يعزى الى تقصيره او تركه الدراسة لأسباب غير مشروعة (الغش ، التزوير) بالإضافة الى ما ورد بمضمون اعمامنا المرقم بـ تـ ١٩٢٧/٥ في ١٥/٣/٢٠١٥.
٦. يكون تقديم المتقدم للدراسات العليا (الدبلوم العالي ، الماجستير او ما يعادلها ، الدكتوراه) ممن سبق ان قُبل بالدراسات العليا داخل العراق وتم الغاء قبوله لإدانته بمعلومات غير صحيحة تخص وظيفته على قناة قبول النفقة الخاصة (حصراً). <sup>(١٥)</sup>
٧. يكون تقديم المتقدم للدراسات العليا (الدبلوم العالي ، الماجستير او ما يعادلها ، الدكتوراه) ممن سبق ان قُبل بالدراسات العليا داخل العراق وتم انهاء علاقته بالدراسة لعدم جلبه الاجازة الدراسية وفقاً للمدة المحددة لجلبها بموجب هذه الضوابط على قناة قبول النفقة الخاصة (حصراً).
٨. بإمكان المتقدم للدراسات العليا (الدبلوم العالي ، الماجستير او ما يعادلها ، الدكتوراه) ممن سبق ان قُبل بالدراسات العليا داخل العراق وتم الغاء قبوله لانسحابه من الدراسة خلال المدة القانونية للانسحاب المحددة بموجب هذه الضوابط وحل محله الاحتياط التقديم على قناة القبول العام ، اما من أنهت علاقته بالدراسات العليا بسبب انسحابه خارج المدة آنفاً فيتم تقديمها للدراسات العليا على قناة النفقة الخاصة.
٩. الغاء تقديم او قبول من تقدم او تم قبوله في دراستين مختلفتين او دراستين متشابهتين في مكائن مختلفين للتقديم ضمن نفس العام الدراسي. <sup>(١٦)</sup>
١٠. يشترط في المتقدم للدراسات العليا الحصول على شهادة مشاركة في دورات تدريبية تطور مهارات المتقديمين في اللغة الانكليزية والحاسوب من احدى الجامعات الحكومية العراقية ، مع مراعاة الضوابط والأليات والتوفيقيات الوزارية المبلغة بهذا الشأن.
- ب. اجتياز اختبار كفاءة اللغة العربية مع مراعاة الضوابط والأليات والتوفيقيات الوزارية المبلغة بهذا الشأن.
- ج. اعفاء المتقديمين للدراسات العليا من (المكتوفيين) ضمن مقاعد ذوي الاحتياجات الخاصة من الاشتراك بدورة الحاسوب فقط. <sup>(١٧)</sup>
١١. يشترط المشاركة والنجاح في الامتحان التنافسي <sup>(١٨)</sup> ، على ان يتم تحديد آلية اجراءه الكترونياً من قبلكم بالنسبة للاختصاصات التي تناسب الامتحان الالكتروني وتحويل (جامعتكم/هيئةكم/معهدهم) بتهيئة نظام امتحان الكتروني لهذا الغرض .
١٢. تجرى مقابلة لتحديد أهلية المرشح للقبول بالدراسات العليا للتأكد من سلامته البدنية والعقلية والنفسية من قبل لجنة مختصة وبما يتناسب مع اختصاص المرشح للقبول على ان تتم مقابلة قبل إعلان نتائج القبول للمتقديمين المرشحين للقبول وفق الاستماره رقم (٥٠٦).



No.:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

Date:

الرقم:  
التاريخ:

قسم الدراسات العليا

### (ثانياً: معايير المفاضلة بين المتقدمين)

١. يكون احتساب معدل اساس المفاضلة بالنسبة للمتقدمين لدراسة الدكتوراه وفقاً للمعادلة الآتية:-  

$$\text{معدل اساس المفاضلة} = (60\%) \text{ معدل شهادة الماجستير} + (40\%) \text{ الامتحان التنافسي}^{(١٩)}$$
٢. لتقليل التباين في معدلات تخرج المتقدمين لدراسة البكالوريوس العالي والماجستير لدفعات مختلفة من الخريجين من جامعات مختلفة فضلاً عن خريجي الدفعة الواحدة للجامعة الحكومية والاهلية يكون احتساب معدل اساس المفاضلة بالنسبة للمتقدمين لدراسة البكالوريوس العالي والماجستير) بالاعتماد على معدل تخرج المتقدم للدراسات العليا ومعدل تخرج الطالب الاول من نفس الدفعه ، وفقاً للمعادلة الآتية :-  

$$\text{معدل اساس المفاضلة} = (70\%) \text{ المعدل النسبي للمتقدم} + (20\%) \text{ الامتحان التنافسي}$$

- ويكون احتساب المعدل النسبي بالاعتماد على معدل تخرج الطالب الاول على الدفعه الواحدة (الصباحي والمسائي وللدورين الاول والثاني) للقسم الذي تخرج منه المتقدم ومعدل تخرج المتقدم للدراسات العليا من نفس الدفعه وحسب المعادلة التالية :-

$$\text{المعدل النسبي للمتقدم} = \frac{\text{معدل المتقدم}}{\text{معدل الطالب الاول}} \times 100 + \text{معدل المتقدم} / 2 /$$
٣. في حالة كون المتقدم للدراسات العليا من الحاصلين على شهادتهم من جامعات من خارج العراق والمعادلة شهادته من قبل دائرة البعثات والعلاقات الثقافية فيستخدم في المعادلة معدل الطالب الاول على دفعه القسم العلمي المتقدم للدراسة فيه لسنة معادلة الشهادة من قبل الوزارة وعلى ان يحتسب معدله بموجب المعدل المنوح لتخرجه من قبل دائرة البعثات والعلاقات الثقافية.
٤. في حالة كون المتقدم للدراسات العليا الى معاهد ومركز الدراسات العليا في جامعتي بغداد والنهرین يستخدم معدل الطالب الاول على دفعه القسم العلمي من الكليات المناظرة لاختصاصه في جامعتي بغداد والنهرین لسنة تخرج المتقدم.
٥. في حالة كون المتقدم للدراسات العليا الى معهد العلوم للدراسات العليا فيستخدم معدل الطالب الاول على دفعه القسم العلمي من الكليات المناظرة لاختصاصه في جامعة الكوفة لسنة تخرج المتقدم مع مراعاة الحالات الآتية :-

  - أ. اذا كان معدل المتقدم اقل او يساوي معدل الطالب الاول على الدفعه في القسم العلمي المتقدم عليه تستخدم المعادلة الخاصة باحتساب المعدل النسبي المشار اليه اعلاه.
  - ب. اذا كان معدل المتقدم أعلى من معدل الطالب الاول على الدفعه في القسم العلمي المتقدم عليه تستخدم المعادلة التالية الخاصة باحتساب المعدل النسبي للمتقدم :-

$$\text{المعدل النسبي للمتقدم} = \frac{\text{معدل المتقدم}}{\text{معدل المتقدم}} \times 100 + \text{معدل المتقدم} / 2 /$$
٦. في حالة كون المتقدم لدراسة الماجستير من حملة شهادة البكالوريوس العالي ذات التخصص للبكالوريوس فيكون حساب معدل تخرج المتقدم في معادلة احتساب المعدل النسبي انفا بنسبة مجموع (٦٠% معدل البكالوريوس + ٤٠% معدل البكالوريوس العالي).
٧. فيما يخص المتقدمين للدراسات العليا (الماجستير ، الدكتوراه) الى كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة من الرياضيين الابطال الدوليين (والمونقة بطولاتهم الدولية بموجب كتب رسمية من اللجنة الاولمبية) الحاصلين على شهادتي البكالوريوس او الماجستير شريطة عدم شمولهم بامتيازات اخرى ، يتم منحهم درجات مفاضلة تضاف



No.:

Date:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

الرقم:  
التاريخ:

## قسم الدراسات العليا

إلى معدل أساس المفاضلة وفق ما مبين أدناه ويخضعون لشروط التقديم والقبول الأخرى المبينة بموجب هذه الضوابط:

- ❖ الوسام الذهبي ٦ درجات
- ❖ الوسام الفضي ٤ درجات
- ❖ الوسام البرونزي ٢ درجة

بـ. فيما يخص الطالب الأول على القسم في الكلية في الجامعات الحكومية (الخريج على الدفعه وللدورين الاول والثاني للدراسة الصباحية (حصراً) للعام الدراسي ٢٠٢١-٢٠٢٢) المتقدم للدراسات العليا / الماجستير في القسم العلمي المتخرج منه (حصراً) داخل العراق ، يتم منحهم (٦) درجات مفاضلة تضاف على معدل أساس المفاضلة شريطة عدم شمولهم بامتيازات أخرى ويخضعون لشروط التقديم والقبول الأخرى المبينة بموجب هذه الضوابط . فيما يخص منتسبي تشكيلات دوائر وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والجامعات العراقية الحكومية الحاصلين على شهادة الماجستير المتقدمين لدراسة الدكتوراه من حملة الألقاب العلمية (مدرس مساعد ، مدرس ، استاذ مساعد) والصادرة بموجب اوامر جامعية او وزارية ، يتم منحهم درجات مفاضلة تضاف على معدل أساس المفاضلة وكما مبين أدناه شريطة عدم شمولهم بامتيازات أخرى ويخضعون لشروط التقديم والقبول الأخرى المبينة بموجب هذه الضوابط (٢٠).

- ❖ استاذ مساعد ٦ درجات
- ❖ مدرس ٤ درجات
- ❖ مدرس مساعد ٢ درجة

ثـ. يرفق المتقدم للدراسات العليا (الماجستير أو الدكتوراه) إلى كليات العلوم الإسلامية والاقسام المناظرة لها بملفه تقديمـه (الورقية) ما يأتي :-

١. توصيتين من اساتذة معروفيـن مشهود لهم بالكفاءة العلمية والاعتدال من حاملي لقب علمي (استاذ مساعد او استاذ) للتخصص العلمي المراد التقديم اليه .
٢. يشترط فيمن يتقدم لدراسة الدكتوراه ان يقدم بحثين منشورين او مقبولين للنشر غير مُستعين للتخصص العام او الدقيق بعد تاريخ الحصول على شهادة الماجستير.

### (ثالثاً : المقاعد المضافة )

١. المشمولين بقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ -
- أ. تخصص نسبة لا تقل عن (١٠%) من المقاعد الدراسية استثناء من الشروط والتعليمات المحددة للقبول في الدراسات العليا (العمر ، المعدل ، الخدمة الوظيفية) لذوي الشهداء (قبل ٢٠٠٣) بما لا يقل عن مقعد واحد في كل اختصاص ويكون التنافس على المقاعد فيما بينهم (ويكون قبولهم خارج الخطة) ، علما ان الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة آنفاً يخضعون للفقرات (أولاً/ ١٣ - ١٨) آنفاً ووفقاً لشروط التقديم والقبول المبينة بموجب هذه الضوابط وامتيازاتهم التي منحها القانون لهم.
- بـ. تخصص نسبة (١٠%) من المقاعد الدراسية استثناء من الشروط والتعليمات المحددة للقبول في الدراسات العليا (العمر ، المعدل ، الخدمة الوظيفية) لذوي شهداء الحشد الشعبي بما لا يقل عن مقعد واحد في كل اختصاص ويكون التنافس على المقاعد فيما بينهم (ويكون قبولهم خارج الخطة) ، علما ان الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة آنفاً يخضعون للفقرات (أولاً/ ١٣ - ١٨) آنفاً ووفقاً لشروط التقديم والقبول المبينة بموجب هذه الضوابط وامتيازاتهم التي منحها القانون لهم.



No.:

Date:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

الرقم:  
التاريخ:

## قسم الدراسات العليا

- ت. ذوي الشهيد المশمولين بالقانون اعلاه هم : (الوالدان والأولاد ، الزوج والزوجات وان كانوا غير عراقيين ، الاخوة والأخوات ، اولاد الابن وأولاد البت).
- ث. أن من يشمله التقديم للدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٣ هو من حصل على مصادقة الكترونية على استمارته من قبل مؤسسة الشهداء وعلى الرابط الإلكتروني المدرج ضمن البند (رابعاً/المستمسكات المطلوبة) أدناه.
- ج. المشمولين بقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاخطراء العسكرية والعمليات الارهابية المعدل بالرقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥ :-
- أ. تخصص نسبة لا تقل عن (١٠%) من المقاعد الدراسية استثناء من شروط القبول بالدراسات العليا (العمر ، المعدل ، الخدمة الوظيفية) للمشمولين بأحكام هذا القانون بما لا يقل عن مقدار واحد في كل اختصاص ويكون التنازع على المقاعد فيما بينهم (ويكون قبولهم خارج الخطة)، علما ان الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة آنفًا يخضعون للفقرات (أولاً/ ١٣ - ١٨) آنفًا وفقاً لشروط التقديم والقبول المبينة بموجب هذه الضوابط وامتيازاتهم التي منحها القانون لهم.
  - ب. ذوي الشهيد المشمولين بالقانون اعلاه هم :- ( الاب ، الام ، الابن ، البت ، الاخ ، الزوج ، الزوجة ).
  - ت. المصابين المشمولين باحكام القانون اعلاه هم كل من :-
    - جرحى الحشد الشعبي وجرحى البيشمركة بدءاً من تاريخ نفاذ القانون في ٢٥/١٦/٢٠١٢ .
    - الشرائح الأخرى المشمولة باحكام القانون وكما ذكرتها المادة (٢) من القانون التي نصت على : يشمل التعويض المنصوص عليه في هذا القانون الاضرار المتمثلة في :
      - .أولاً: الاستشهاد او فقدان او الاختطاف او الاصابة جراء العمليات المنصوص عليها في هذا القانون.
      - .ثانياً: العجز الكلي او الجزئي بناء على تقرير لجنة طبية مختصة.
      - .ثالثاً: الاصابات والحالات الأخرى التي تتطلب علاجاً مؤقتاً بناء على تقرير اللجنة الطبية المختصة في هذا المجال.    - رابعاً: الأضرار التي تصيب الممتلكات.
    - خامساً: الأضرار المتعلقة بالوظيفة والدراسة.

ث. أن من يشمله التقديم للدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٣ هو من حصل على مصادقة الكترونية على استمارته من قبل مؤسسة الشهداء وعلى الرابط الإلكتروني المدرج ضمن البند (رابعاً/المستمسكات المطلوبة) أدناه.

ج. المشمولين بقانون مؤسسة السجناء السياسيين المعدل بالرقم (٣٥) لسنة ٢٠١٣ :-

    - \* اضافة مقعد دراسي للسجناء السياسي ويكون مقدارهم خارج الخطة واستثناء من شروط (العمر ، المعدل ، الخدمة الوظيفية) ، علما ان الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة آنفًا يخضعون للفقرات (أولاً/ ١٣ - ١٨) آنفًا وفقاً لشروط التقديم والقبول المبينة بموجب هذه الضوابط وامتيازاتهم التي منحها القانون لهم.
    - ج. المشمولين بقانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ :-
      - \* يخصص مقعد دراسي واحد في كل اختصاص للقبول في الدراسات العليا ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة ويكون قبولهم وفقاً لشروط التقديم والقبول النافذة (على قناعة القبول العام او على قناعة النفقة الخاصة) وبحسب الاستحقاق والتنافس والشروط الأخرى المبينة بموجب هذه الضوابط وخارج الخطة ، علما ان الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة آنفًا يخضعون للفقرات (أولاً/ ١٣ - ١٨) آنفًا، على ان :
      - تكون نسبة العجز ٥٠% كحد أدنى لترويج معاملات التقديم للدراسات العليا وفقاً للمقعد اعلاه (١١)



No.:  
Date:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

## قسم الدراسات العليا

### (رابعاً: المستمسكات المطلوبه من المتقدمين والمرشحين للقبول في الدراسات العليا اثناء فترة التقديم الالكتروني)

١. وثيقة التخرج معنونه الى الجهة المطلوب التقديم اليها (بغض النظر عن تاريخ اصدارها) مثبتاً فيها المعدل (رقم وكتابه) ومطابقة الخلفية العلمية للمتقدم لنيل شهادة الدكتوراه من خلال تقديمها لوثيقتي التخرج للبكالوريوس والماجستير، اضافة الى شهادة المعادلة الصادرة من دائرة البعثات بالنسبة للمتقدمين الحاصلين على الشهادات الاولية او العليا من جامعات غير عراقية .
٢. وثيقة او كتاب تأييد تخرج لأغراض التقديم للدراسات العليا معنون للجهة المطلوب التقديم اليها (بغض النظر عن تاريخ اصدارها) مثبتاً فيما معدل التخرج ومعدل الطالب الخريج الاول على الدفعه للقسم العلمي (للدورين الاول والثاني وللدراستين الصباحية والمسائية) بالنسبة للمتقدم لنيل شهادتي الدبلوم العالي والماجستير.
٣. كتاب عدم ممانعة بالنسبة للموظفين (من ضمنهم الموظفين على ملاك الجامعات/الكليات الاهلية) يتضمن العبارة بالصيغة الآتية : عدم ممانعة الدائرة للموظف من التقديم للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣ ، يكون موقعاً من قبل مخول الدائرة المختصة/الوزارة أو الجهة غير المرتبطة بوزارة وبحسب الصلاحية والاختصاص لدى الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة (حصراً) والتي ينتسب اليها الموظف او المكلف فيما عدا منتببي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالجامعات فإن كتاب عدم الممانعة لهم يكون موقعاً من قبل رئيس الجامعة او من يخوله وبما يتوافق مع ما ورد بالبند (أولاً : الشروط العامة للتقديم والقبول) من هذه الضوابط مع مراعاة ما يأتي :-

  - أ. اذا كان المعدل ضمن الحدود المسموح بها للتقديم والقبول بالدراسات العليا ضمن هذه الضوابط فلن بإمكان الموظف في حال توافر الرغبة التقديم لقناة القبول العام او الخاص بصرف النظر عن العمر.
  - ب. اذا كان المعدل لدراسة (الماجستير ، الدبلوم العالي لمدة سنتين ، الدبلوم العالي لمدة سنة واحدة) اقل من الحدود المسموح بها للتقديم والقبول بالدراسات العليا ضمن هذه الضوابط فيتم منح الإجازة الدراسية مع مراعاة الاشارة الى المادة (٤) / البند (ثامناً) من تعليمات منح الإجازات الدراسية رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١ (للوزير المختص...) والمقصود به الوزير المختص بالنسبة للموظف المنتسب الى تلك الوزارة وبحسب كتاب هيئة الرأي بالرقم ٣٠٥٠/٢٠١٢ في ٢٠١٢/١٢/١ منح الإجازة الدراسية للموظف الذي يقل معدله عن المعدل المشار اليه في البند (سادساً) من المادة نفسها من التعليمات المشار اليها إذا كانت لديه خدمة وظيفية مرضية لا تقل عن (خمس سنوات بعد اخر شهادة) (٢٠١١) للتقديم على قناة النفقه الخاصة ويثبت هذا الاستثناء ضمن كتاب رسمي يرفق مع كتاب عدم الممانعة أعلاه.
  - ت. في الحالتين المذكورتين بموجب الفقرتين (أ ، ب) اعلاه يجب مراعاة شرط تحقق الخدمة ضعف مدة الدراسة بعد الحصول على الشهادة العليا وبحسب التعهد المراافق لتعليمات الإجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ وشرط الخدمة الوظيفية المنصوص عليها وفقاً للتعليمات اتفاً والتفرغ التام للدراسة.
  - ث. عند الترشيح للدراسة اثناء التوظيف او التكليف تكون عدم الممانعة بصيغة (عدم ممانعة من الدراسة اثناء مدة التوظيف او التكليف على النفقه الخاصة) ، مع اشتراط تتحقق شرط التفرغ التام للدراسة للموظف المتقدم (اثناء المرحلة التحضيرية) عن طريق منحه اجازة مستمرة اعتيادية براتب او بدونه (حسب رصيده من الاجازات) اما في مرحلة البحث فيمكن استمرارهم بالدوام الرسمي (بجهة انتسابهم) ومنهم اجازات اعتيادية لمتابعة البحث مع المشرف شريطة عدم تأثير ذلك على اعمالهم الوظيفية (٢٠١١).



No.:  
Date:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

الرقم:  
التاريخ:

## مذكرة قبض الدراسات العليا

٤. وجوب مطابقة التخصص المدرج ضمن عدم الممانعة الخاصة بالموظف المتقدم للدراسات العليا مع الاختصاص المتقدم اليه في الكلية/الجامعة للتقديم والقبول وبخلافه يتحمل مخول الكلية/المعهد بالتدقيق المسؤولية.
٥. على المقبولين من الموظفين المرشحين وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ جلب الاجازة الدراسية خلال (٩٠ يوماً) من تاريخ اصدار الاوامر الجامعية لقبولهم وبخلافه تنهى علاقتهم بالدراسة الا اذا كان التأخير من قبل وزارتهم وتم جلبهم مايؤيد ذلك ف يتم منحهم مدة لغاية ما قبل نهاية الفصل الدراسي الاول من العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ بمدة شهر .
٦. على الموظفين او المكلفين المقبولين بالدراسة اثناء مدة التوظيف او التكليف جلب الاجازة (براتب او بدون راتب حسب رصيدهم من الاجازات) والتي تثبت تفرغهم للدراسة اثناء المرحلة التحضيرية لعدم تحقيق الجمع بين الدراسة والوظيفة خلال مدة (٩٠ يوماً) من تاريخ اصدار الاوامر الجامعية لقبولهم وبخلافه تنهى علاقتهم بالدراسة الا اذا كان التأخير من قبل وزارتهم وتم جلبهم مايؤيد ذلك ف يتم منحهم مدة لغاية ما قبل نهاية الفصل الدراسي الاول من العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ بمدة شهر .
٧. الامر الجامعي للدراسات العليا الحاصل عليه المتقدم لغرض التقديم لنيل شهادة اعلى.
٨. شهادتي مشاركة لدورة تدريبية لتطوير مهارات اللغة الانكليزية والحاسب وحسب الآليات والصوابط والتوفيقيات الوزارية المبلغة بهذا الشأن.
٩. شهادة اجتياز اختبار كفاءة اللغة العربية وحسب الآليات والصوابط والتوفيقيات الوزارية المبلغة بهذا الشأن.
١٠. يتم اعتماد التصاريح الامنية لجميع المتقدمين المقبولين في الدراسات العليا وفقاً لما ورد بكتابنا المرقم بـ ت ٤٠٨٦/٥٢٠١٩ في ٤/٢٠٢٠ على ان يكمل الطالب المقبول اجراءاته من تاريخ اصدار الامر الجامعي بالقبول ولغاية المباشرة في الدراسة
١١. ملي استمارتي التقديم (نموذج رقم ٥٠٠) وصحيفة الاعمال (نموذج رقم ٥٠١) الخاصة بالعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣ ولا يجوز الشطب والحک والتغيير باللون الأبيض .
١٢. ملي الاستمارات الخاصة بالمرشحين من ذوي الشهداء المشمولين بقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ (نموذج رقم ٥٠٢ و ٥٠٢/ب) الخاصة بالعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣ عبر الرابط الالكتروني ((<http://students.alshuhadaa.gov.iq/>)) الخاص بمؤسسة الشهداء<sup>(٢٦)</sup> وبالإمكان مراجعة المؤسسة لغرض الاستعلام عن التفاصيل، ولا حاجة لطلب تأييد استشهاد كون النموذج آنف الذكر يحتوي على كافة المعلومات الخاصة بالطالب والشهيد ومصادق عليها من قبل الجهات العليا بالمؤسسة<sup>(٢٧)</sup> .
١٣. ملي الاستماراة الخاصة بالمرشحين من السجناء السياسيين المشمولين بقانون مؤسسة السجناء السياسيين المعدل بالرقم (٣٥) لسنة ٢٠١٣ (نموذج رقم ٥٠٣) الخاصة بالعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣ وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالاستماراة ويكون طلب صحة اصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب ولا حاجة لطلب تأييد استشهاد كون النموذج آنف الذكر يحتوي على كافة المعلومات الخاصة بالطالب والشهيد وموقعة من قبل الجهات العليا بالمؤسسة .



No.:

Date:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

الرقم:  
التاريخ:

## قسم الدراسات العليا

١٤. ملئ الاستمارة الخاصة بالمرشحين من المسمولين بقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الإرهابية والاختطاء العسكرية والعمليات الارهابية رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥ (نموذج رقم ٧٠٠) الخاصة بالعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣ عبر الرابط الإلكتروني (<http://students.alshuhadaa.gov.iq/>) الخاص بمؤسسة الشهداء وبالإمكان مراجعة المؤسسة لغرض الاستعلام عن التفاصيل، ولا حاجة لطلب تأييد استشهاد كون النموذج آنف الذكر يحتوي على كافة المعلومات الخاصة بالطالب والشهيد ومصادق عليها من قبل الجهات العليا بالمؤسسة.
١٥. ملئ الاستمارة الخاصة بالمرشحين من المسمولين بقانون ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ (نموذج رقم ٦٠٠) الخاصة بالعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣ وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالاستماراة ويكون طلب صحة اصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب
١٦. ملئ الاستمارة الخاصة بالتعهد الخططي وتوريقها من قبل المتقدم للدراسات العليا(نموذج رقم ٥٠٤) الخاصة بالعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣
١٧. تعهد يقدم من قبل المتقدمين للدراسات العليا على قناعة النفقة الخاصة بدفع الاجور المترتبة بذمتهم عن الدراسة عند القبول وبخلافه يتحملون المسؤلية في عدم اكمال اجراءات براءة الذمة واصدار الامر الجامعي بمنح الشهادة إلا بعد دفع المستحقات المالية المترتبة عن دراستهم على قناعة النفقة الخاصة
١٨. نسخة ملونة من المستمسكات : {هوية الأحوال المدنية ، شهادة الجنسية او (البطاقة الوطنية الموحدة في حالة توافرها ) ، بطاقة السكن او تأييد السكن } وصور ملونة عدد (٢).
١٩. عدم استلام ملفات المتقدمين للقبول (من الموظفين او المكلفين) بدون عدم الممانعة (وفقاً لتعليمات الإجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ او الدراسة اثناء التوظيف والتکلیف) الممنوعة لهم من الجهات المخولة بمنحها ( وكل حسب جهة انتسابه) وكتاب الاستثناء من شرط المعدل وحسب الفقرة (٣/ب) افما ، وتحمل الجهات أعلاه مسؤولية تدقيق الملفات ومن بينها (الخدمة ضعف مدة الدراسة) بان يتم مراعاة تحقق شرط الخدمة ضعف مدة الدراسة بعد الحصول على الشهادة المطلوبة لمن يتم ترشيحه للاجازة الدراسية بصرف النظر عن العمر تنفيذاً للالتزام التعاقدى ، وتحقق شرط التفرغ التام للدراسة
٢٠. تعتمد نماذج الاستمارات المذكورة آنفاً المرفقة مع ضوابط التقديم والقبول للعام الدراسي ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤ (حصراً) وكذلك المرفقة ضمن رابط مؤسسة الشهداء (<http://students.alshuhadaa.gov.iq/>) على ان يتم سحب (نسخ ملونة) من الاستمارات المدرجة ضمن الموقع الإلكتروني الخاص بالتقديم وعلى ورقة واحدة بالنسبة للاستمارات التي تتالف من صفحتين ( ورقة واحدة ذات وجهين)، وبخلافه تعتبر (لاغية) بالإضافة الى سحب (نسخة ملونة) من استمارة التقديم الالكترونية.



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

No:  
Date:

قسم الدراسات العليا

الرقم:  
التاريخ:

(خامساً: جدول تفاصيل التقديم والقبول بالدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣)

النوع	الموضوع	اليوم	التاريخ	الملحوظات
١.	تقديم للدراسات العليا من خلال الموقع الإلكتروني لنظام التقديم <a href="http://adm.rdd.edu.iq">http://adm.rdd.edu.iq</a>	الثلاثاء الخميس	٢٠٢٢/٥/٢ ٢٠٢٢/٦/١	على المتقدمين إرسال نسخة من المستمسكات المطلوبة بصيغة ملف pdf إلى البريد الإلكتروني للكلية المعنية بالدراسة المتقدمن إليها
٢.	بدء التدقيق الإلكتروني لبيانات المتقدمين وفق المستمسك المطلوبة من قبل مخولى الكليات	الثلاثاء	٢٠٢٢/٥/٢	إعلان أسماء المتقدمين الذين دفقت بياناتهم الإلكترونية المشمولين بأداء الامتحان التنافسي ومن تتطبق عليهم شروط وضوابط التقديم في الأقسام العلمية المعنية بالدراسات العليا على موقع الكلية
٣.	انتهاء التدقيق الإلكتروني لبيانات المتقدمين وفق المستمسك المطلوبة	الاحد	٢٠٢٢/٦/١١	
٤.	الامتحان التنافسي (جميع الاختصاصات) <sup>(١٨)</sup>	الثلاثاء	٢٠٢٢/٦/٢٠	يبداً الامتحان الساعة التاسعة صباحاً وندة ثلاثة ساعات
٥.	اعلان القبول الاولى	الثلاثاء	٢٠٢٢/٧/١٨	على موقع الكلية والجامعة
٦.	الاعتراضات على نتائج القبول	الاربعاء	٢٠٢٢/٧/١٩	
٧.	اعلان نتائج الاعتراضات	الاحد	٢٠٢٢/٧/٢٢	اعلان نتائج الاعتراضات على موقع الكلية المعنية بالدراسة
٨.	اعلان القبول النهائي	الثلاثاء	٢٠٢٢/٨/١	على موقع الكلية والجامعة
٩.	اصدار الاوامر الجامعية للمقبولين	الثلاثاء	٢٠٢٢/٨/٨	بعد صادقة مجلس الجامعة
١٠.	المباشرة بالدراسة للعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣	الاحد	٢٠٢٢/٩/١٠	التسجيل بالقسم العلمي المعنى بالدراسة

ملاحظة: في حال مصادفة عطلة رسمية يتم الانتقال إلى اليوم الذي يليه مباشرةً



No.:  
Date:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

الرقم:  
التاريخ:

## قسم الدراسات العليا

### (سادساً: أحكام عامة)

١. يتم اعتماد معدل درجات السنة التحضيرية فقط بدون الرسالة في حالة كون المتقدم حاصلاً على شهادة الماجستير بتقدير مستوفٍ في الحالات التي لا تُمنح فيها درجات.
٢. يستثنى المتقدمين للدراسات العليا على قناعة النفقة الخاصة من غير الفئات المذكورة بموجب الفقرة (أولاً) الشروط العامة للتقديم والقبول / ٤) ضمن هذه الضوابط من شرط المعدل.
٣. يكون القبول في المجلس العراقي للاقتصادات الطبية وفق شروط المجلس بعد المصادقة عليهما من قبل الوزارة وفيما يتعلق بالإجازات الدراسية نشير إلى كتابينا المرقمين بـ ت ٥٦٦/٥ في ٢٠١٩/١/٢٢ و بـ ت ٨٣٥٧/٥ في ٢٠١٩/٩/٢ وتعتمد الأجراء الدراسية للمقبولين على النفقة الخاصة كما مبين بالبند (سابعاً) أدناه.
٤. استمرار العمل بمبدأ إلغاء حجز المقاعد الدراسية.
٥. لا يُعمل بمبدأ جبر المعدل عند التقديم للدراسات العليا.
٦. يلغى قبول الطلبة الذين لم يُباشروا خلال أسبوع عمل<sup>(١)</sup> من تاريخ المباشرة بالدراسة ويحل الاحتياط محل الأصيل وعدم ترويج أية معاملة خارج هذه المدة وتحمل الكلية مسؤولية ذلك ، ويعتبر الانسحاب بعد المدة اتفاً (انهاء علاقه) ولا يحل محله احتياط وبما يتوافق مع الفقرتين (٣،٤) من الاعمام المرقم بـ ت ١١٨/٥ في ٢٠١٥/١/٧ مع مراعاة ما يأتي :

  - أ- في حال صدور الامر الجامعي بقبول طالب الدراسات العليا وتأجيل دراسته في ذات الامر (قبول وتأجيل) ولم يُباشر بالقسم العلمي ، يترتب على عدم مباشرته بعد التأجيل اجراء (الغاء قبول) ليترتب عليه بعد ذلك احلال الاحتياط (من نفس سن قبول الأصيل) محله وفق الاستحقاق وخلال مدة الاحلال المنصوص عليها في هذه الضوابط
  - ب- في حال مباشرة طالب الدراسات العليا بالدراسة وتقديمه طلب تأجيل بعد ذلك فقد ترتب على ذلك حجزه للمقعد الدراسى وحرمان غيره منه ، ففي هذه الحالة فإن عدم مباشرته بعد التأجيل تؤدي الى (انهاء علاقته بالدراسة).
  - ج- يقدم الطلبة المشمولين بالفقرة (أ) أعلاه (الاحتياط) تعهدًا خطياً بعد تقديمهم للدراسات العليا او قبولهم فيها للعام الدراسي اللاحق (كونه عند التقديم او القبول في دراسة اخرى او نفس الدراسة في العام الدراسي اللاحق سيفقدون صفة الاحتياط) فضلاً عن عدم تجاوز المدة المنصوص عليها بموجب هذه الضوابط لإحلال الاحتياط محل الأصيل.

٧. يكون الدخول الخلفية العلمية المطلوبة للقبول من قبل القسم العلمي لكل دراسة عليا وفق الاختصاص وبموجب المادة (العاشرة / الفقرة ٥) من صلاحيات مجلس القسم من تعليمات الدراسات العليا النافذة لسنة ١٩٨٢ المتعلقة بالخلفية العلمية) مع مراعاة الاعلان عن الشهادات الاولية والعليا (الصادرة من الجامعات العراقية او الشهادات المُعادلة الصادرة من قبل دائرة البعثات والعلاقات الثقافية) التي يقبل حاملوها في الدراسات العليا في الاختصاصات المشار إليها اتفاً في القسم العلمي ، مشيرين بهذا الصدد الى ما يأتي:

  - أ. يتلزم الطالب اضافة لمتطلبات الدراسات العليا بإنجاز المتطلبات التكميلية المحددة له الخاصة بالنقص الحاصل في تحصيله السابق لدراسته العليا او منهاج دراسته السابقة وان يحصل في كل مادة على درجة متوسط في الاقل وفق سلم درجات الدراسات العليا فان فشل بذلك يُعيد الامتحان ولمرة واحدة فقط<sup>(٢)</sup>.
  - ب. لا تزيد نسبة المقاصلة العلمية عن ٤٠٪ من مواد السنة التحضيرية<sup>(٣)</sup> للدراسة العليا التي سيقبل فيها المتقدم ، فإذا كان متقدماً لدراسة الدكتوراه فيجب ان لا تتجاوز عدد مواد المقاصلة العلمية (المرحلتي البكالوريوس والماجستير) المطالب بها عن (٤٠٪) من مواد دراسة الدكتوراه المتقدم للدراسة اليها وهكذا بالنسبة لبرامج الدراسات العليا الأخرى.
  - ت. تُحدد مواد المقاصلة العلمية من قبل القسم العلمي عند بدء التقديم للدراسات العليا وحسم الموضوع قبل انتهاء موعد التقديم ليتسنى للذين لم يتم قبول شهادتهم التقديم للدراسة الى (معاهد ، كليات ، جامعات) اخرى وحسب



No.:

Date:

الرقم:  
التاريخ:

## ميثاق شفافية الدراسات العليا

- الاختصاص المناظر، وفي حالة قبول المتقدم يطالب بالنجاح في هذه المواد بتقدير (متوسط) في الأقل ولدورين (اول وثاني) ، ولا تدخل هذه المواد في احتساب المعدل وتدخل في احتساب عدد مواد الفصل الدراسي.
٨. يكون التقديم والقبول في الدراسات العليا في كليات التربية للبنات او العلوم للبنات (للإناث فقط) اسوة بالدراسات الأولية كونها استحدثت أصلاً للإناث فقط <sup>(٣٣)</sup>
٩. يكون تقديم ذوي رئيس القسم وعميد الكلية الراغبين بالتقديم الى الدراسات العليا الى كليات اخرى اثناء فترة التكليف <sup>(٤٤)</sup>
١٠. للجامعة / الكلية تخصيص مراكز ارشادية للتقديم للدراسات العليا طيلة مدة التقديم للدراسات العليا ويتم الاعلان عنها لتسهيل التقديم الالكتروني للمتقدمين الذين يجدون صعوبة في التقديم الالكتروني ، على ان يتم تزويد دائرة البحث والتطوير بعناوين المراكز التي ستفتح بالجامعات قبل بدء عملية التقديم لأدراجها ضمن موقع التقديم الالكتروني.
١١. توجيه تشكيلات جامعتكم / هيئةكم / معهدهم بعدم تزويد خريجيها بأكثر من وثيقة او تأييد تخرج واحد معونة لاكثر من جهة واحدة فضلا عن عدم تزويد منتسبيكم بأكثر من عدم ممانعة لاكثر من جهة واحدة لغرض التقديم للدراسات العليا ضمن العام الدراسي الواحد.
١٢. يكون تدقيق بيانات المتقدمين الورقية ومطابقتها مع بيانات المتقدمين الالكترونية من قبل الكلية او معهد الدراسات العليا وتصويب البيانات الالكترونية من قبل مخول الكلية / المعهد بما يتافق مع البيانات الورقية وحسب التوفيقية المبينة بموجب البند (خامساً) اتفا ، راجين توخي الدقة الشديدة في تدقيق ملفات المتقدمين للدراسات العليا (الالكترونية والورقية) ، ولا يتضمن التصويب اتفا ( فتاة التقديم ، تغيير موقف المتقدم الوظيفي ) ذلك ان التعديل يشمل الاخطاء التي يوجد بها كتب رسمية موثقة مسبقا ولا تشمل الحقوق التي تخضع لرغبة المتقدم نفسه عند ملئ الاستمارة ويتحمل المتقدم مسؤولية الخطأ فيها.
١٣. مراعاة ما جاء بأعمالنا المرقم بـ ت ٥/٨٣٤٦ في ٨/٨/٢٠١٢ بشأن اسئلة (امتحان القبول والآئمه).
١٤. عند إصدار الأوامر الجامعية الخاصة بالقبول ترسل نسخة منها إلى دائرة الموظف المقبول بالدراسة ليتم تزويده (بالإجازة الدراسية) او (الإجازة الاعتيادية براتب او بدون راتب) خلال المدة المحددة (٩٠ يوما) من تاريخ اصدار الأوامر الجامعية وبما يتوافق مع البند (رابعاً) اتفا.
١٥. يُراعى التزام القسم العلمي بتحقيق (١٥) اسبوع للفصل الدراسي الثاني و (١٥) اسبوع للفصل الدراسي الثاني وبما يتوافق مع التقويم الجامعي المدرج ضمن البند (ثامناً) اثناء ويتحمل القسم العلمي مسؤولية عدم الالتزام بذلك.
١٦. يحق للجامعة او تشكيلاتها التدوير من قنوات القبول العام الى قنوات النفقه الخاصة لاشغال المقاعد الشاغرة (ان وجدت) وفق الاستحقاق ولا يجوز التدوير من قنوات النفقه الخاصة الى قنوات القبول العام ، مع مراعاة ما يأتي :  
أ. التدوير من قنوات القبول العام الى قنوات النفقه الخاصة لشغله مقاعد الخطة المقررة (على قنوات النفقه الخاصة) والتي لم يتم اشغالها بالكامل يكون بعد اسبوع من اعلان القبول النهائي الوارد بموجب البند (خامساً/توفيقيات التقديم والقبول) اتفا ، على ان يتم الاعلان عن هذه المقاعد على موقع الكلية لغرض تقديم طلبات من قبل الراغبين بالتدوير وبحسب الاستحقاق.
- ب. التدوير من قنوات القبول العام الى قنوات النفقه الخاصة لشغله مقاعد الشاغرة (على قنوات النفقه الخاصة) بعد المباشرة بالدراسة لانسحاب او عدم مباشرة الطلبة المقبولين يكون لغاية اسبوعين من تاريخ المباشرة بالدراسة للعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣ الوارد بموجب البند (خامساً/توفيقيات التقديم والقبول) اتفا ، على ان يتم الاعلان عن هذه المقاعد على موقع الكلية لغرض تقديم طلبات من قبل الراغبين بالتدوير وبحسب الاستحقاق.
١٧. امكانية تدوير المقاعد الشاغرة لغير المقبولين من المتقدمين المشمولين بأحكام قانوني مؤسسة الشهداء رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥ ورقم (٢) لسنة ٢٠١٦ لاشغال المقاعد الشاغرة على ان يكون القبول وفق الاستحقاق <sup>(٣٥)</sup>.
١٨. تتحمل الكلية إجراءات تدقيق الوثائق وصحة الاصدار واجراءات التصاريف الامنية ومحاسبتها رئاسة الجامعة بذلك ، على ان يتم استكمال جميع هذه الإجراءات قبل نهاية الفصل الدراسي الأول للعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣ ، ويجوز للوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة مخاطبة الجامعات لمتابعة منتسبيها المقبولين والمستمررين بالدراسة بشأن:(السيرة الدراسية ، موقف الطالب من الدراسة).



No.:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

Date:

الرقم:  
التاريخ:

## مِنْدَبُ الْدِرَاسَاتِ الْعُلَى

١٩. عطفاً على ماجاء بالفقرة (١٨) أعلاه ، يترتب على عدم صحة اصدار الوثائق او استمرارات التقديم او عدم سلامته الموقف الامني خلال المدة المشار اليها بالفقرة (١٨) اعلاه انهاء علاقة الطالب من الدراسة .
٢٠. الغاء قبول الطلبة الذين يملون بمعلومات غير صحيحة تخص وظيفتهم ( بأنهم غير موظفين و يتبنون العكس بعد ذلك ) ، ويحق لهم تقديم مجدداً للدراسات العليا داخل العراق على قناعة النفقة الخاصة ( حصرأ ) .
٢١. يكون تقديم طلبات نقل الدراسة لطلبة الدراسات العليا منذ تاريخ صدور الامر الجامعي بالقبول ولغاية شهر بعد تاريخ المباشرة بالدراسة ( على أن يكون الطلب مدعاوماً ومشفوعاً بما يؤيد حاجة الطالب للنقل وقناعة مجلس الكلية بذلك ) .
٢٢. اصدار دليل من قبل الجامعات يتضمن جميع برامج الدراسات العليا الموجودة في الأقسام العلمية / المعاهد / الكليات في جامعاتكم و يدرج فيه برامج الدراسات العليا متضمنة المناهج الدراسية وال ساعات الدراسية المطلوبة لكل دراسة و جميع متطلبات الحصول على الشهادة وفق التخصص .
٢٣. يترك لمجلس الجامعة صلاحية وضع ضوابط اضافية براها مناسبة للمتقدمين للدراسات العليا وبما لا يتعارض مع التعليمات النافذة .

### (سابعاً : الأجر الدراسية لطلبة الدراسات العليا المقبولين والمستمررين بالدراسة على النفقة الخاصة )

١. تكون الأجر الدراسية السنوية للطلبة المقبولين والمستمررين بالدراسة على النفقة الخاصة بحسب التخصصات والدراسة وفقاً للجدول أدناه :

الدراسة	ال أجور الدراسية / دينار	الخصصات الإنسانية	الخصصات العلمية
١	٢,٢٥٠,٠٠	الدبلوم العالي	الاجور الدراسية / دينار
٢	٣,٠٠٠,٠٠	الماجستير	٣,٧٥٠,٠٠
٣	٣,٧٥٠,٠٠	الدكتوراه	٤,٥٠٠,٠٠

١. تخول الجامعات وتشكيلاتها صلاحية النظر في حالات تخفيض الأجر الدراسية السنوية المثبتة في الجدول المبين بالفقرة (١) أعلاه وفق طلب يقدم من قبل الطالب معززاً بمستمسكات وأدلة ثبوتية :-  
 أ- مجالس الأقسام : التخفيض بنسبة لا تتجاوز ٥% من المبلغ الكلي للأجر الدراسية السنوية .  
 ب- مجالس الكليات / المعاهد للدراسات العليا : التخفيض بنسبة لا تتجاوز ١٠% من المبلغ الكلي للأجر الدراسية السنوية .  
 ت- مجالس الجامعات / مجلس الهيئة : التخفيض بنسبة لا تتجاوز ١٠% من المبلغ الكلي للأجر الدراسية السنوية .
٢. تخفيض الأجر الدراسية للمقبولين على مقعد ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة / النفقة الخاصة بنسبة ٥٥% من المبلغ الكلي للأجر الدراسية السنوية في الجدول المبين بالفقرة (١) أعلاه .
٣. لرئيس الجامعة / الهيئة صلاحية تخفيض الأجر الدراسية للطلبة المرقنة قيودهم والذين تم اعادتهم الى مقاعد الدراسة وفق ضوابط العودة النافذة بنسبة ٢٥% من المبلغ الكلي للأجر الدراسية السنوية في الجدول المبين بالفقرة (١) أعلاه .
٤. لا يجوز ان تزيد نسبة التخفيض للسنة الدراسية الواحدة عن ٢٥% بالمجموع بغض النظر عن المراجع التي وافقت على التخفيض في الحالات اعلاه ( عدا ما ورد فيه ضابطة خاصة او موافقة خاصة من قبل معايير الوزير ) .
٥. يكون تخفيض الأجر الدراسية لطلبة النفقة الخاصة من المبلغ الكلي للأجر الدراسية السنوية أي لسنة دراسية واحدة وليس من المبلغ الكلي للدراسة او لكل سنة دراسية في الحالات اعلاه ( عدا ما ورد فيه ضابطة خاصة او موافقة خاصة من معايير الوزير ) .



No.:

Date:

قسم الدراسات العليا

الرقم:  
التاريخ:

٧. مجلس الجامعة وباضيق الحدود وللظروف القاهرة النظر في الحالات الأخرى التي تقدم اليه لمناقشتها ورفع توصية مسببة وموثقة الى الوزارة / دائرة البحث والتطوير للنظر فيها من خلال لجنة وزارية مشكلة لهذا الغرض. (٢٩)
٨. تستوفى الاجور الدراسية السنوية اعلاه من الطالب المقبول على دفعتين وكل فصل دراسي .
٩. يتم تدوير الاجور الدراسية المستوفاة من طالب النفقة الخاصة المؤجلة دراسته عام دراسي كامل للسنة الدراسية اللاحقة .
١٠. في حالة نقل طالب النفقة الخاصة الى جامعة أخرى تستوفى الاجور الدراسية مناسقة بين الجامعة المقبول فيها والجامعة المنقولة دراسته اليها عن الفصل الدراسي الذي تم نقل الدراسة فيه .
١١. يتم استيفاء أجور ترميدات دراسة طلبة : (الدبلوم العالي ، الماجستير او ما يعادلها ، الدكتوراه) من المقبولين والمستمررين بالدراسة (٥٥٪) من الأجر الدراسية السنوية اعلاه خلال مدة الترميد الأول وفي اثناء الترميد الثاني يتم استيفاء (٥٠٪) من الأجر الدراسية السنوية اعلاه ، اذا كانت مدة الترميد ستة اشهر ، ونقول نسبة الاستيفاء بما يتناسب ومدة الترميد بالاعتماد على عدد الاشهر وضمن المبلغ الذي يجب استيفائه في كل شهر، أما اذا كانت مدة الترميد اقل من شهر فتعتمد اقل مدة لغرض الاستيفاء هي (شهر واحد) .
١٢. يتم استيفاء الاجور الدراسية للطلبة الذين تم اعادتهم الى مقاعد الدراسة في مرحلة البحث وفقاً للفترة المحددة لاستكمال المدة الدراسية المتبقية اعتماداً على القسط الدراسي السنوي مقسوماً على عدد الاشهر ضمن السنة الدراسية .
١٣. عدم ارجاع المبلغ المستوفى من الطالب المنسحب من الدراسة في حالة عدم وجود ظروف قاهرة تقدم الى مجلس الكلية وتوافق عليها للانسحاب سواء تم احلال البديل عنه ام لا . (٤٠)

**(ثامناً: التقويم الجامعي للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤)**

الملاحظات	التاريخ	اليوم	الموضوع
بما لا يقل عن (١٥) أسبوع	٢٠٢٣/٩/١٠	الأحد	بدء الفصل الدراسي الأول
يكون إعلان النتائج خلال أسبوع من نهاية الامتحانات	٢٠٢٣/١٢/٢٤	الأحد	نهاية الفصل الدراسي الأول
أسبوعين يتم خلالها الإعلان عن نتائج الفصل الدراسي الأول	٢٠٢٤/١/٢	الثلاثاء	امتحانات الفصل الدراسي الأول
بما لا يقل عن (١٥) أسبوع	٢٠٢٤/١/١٨	الخميس	العطلة الربيعية
يكون إعلان النتائج خلال أسبوع من نهاية الامتحانات	٢٠٢٤/١/٢١	الأحد	بدء الفصل الدراسي الثاني
يكون إعلان النتائج خلال أسبوع من نهاية الامتحانات	٢٠٢٤/٢/٤	الأحد	نهاية الفصل الدراسي الثاني
بما لا يقل عن (١٥) أسبوع	٢٠٢٤/٢/٥	الاثنين	امتحانات الفصل الدراسي الثاني
يكون إعلان النتائج خلال أسبوع من نهاية الامتحانات	٢٠٢٤/٥/٢٠	الاثنين	بدء امتحانات الدور الثاني
يكون إعلان النتائج خلال أسبوع من نهاية الامتحانات	٢٠٢٤/٦/٢	الأحد	
	٢٠٢٤/٦/١٨	الثلاثاء	
يكون إعلان النتائج خلال أسبوع من نهاية الامتحانات	٢٠٢٤/٩/٨	الأحد	
	٢٠٢٤/٩/٢٢	الاثنين	



No.:  
Date:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

قسم الدراسات العليا

الرقم:  
التاريخ:

**(تاسعاً : ضوابط تقديم وقبول غير العراقيين (غير المعينين في المؤسسات الحكومية العراقية) (٤١))**  
**للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ )**

١. تقع عملية تحديد الاختصاصات على عاتق (الجامعة ، الهيئة ، المجلس) وحسب طاقتها الاستيعابية وامكانياتها المادية والبشرية .
٢. تقوم (الجامعة ، الهيئة ، المجلس) باعلان البرامج الدراسية (المنح والنفقة الخاصة) على مواقعها الالكترونية الرسمية، والتي توضح فيها الشروط الخاصة بالقبول مع مراعاة ان يتم الإعلان عنها سنويا بعد انتهاء فترة التقديم بالنسبة للمتقدمين العراقيين والموظفين المقيمين او المعينين في المرافق الحكومية العراقية من غير العراقيين ، على ان يكون موعد الإعلان عنها للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ اعتباراً من ١٥/٥/٢٠٢٢ (حصراً).
٣. يتم الإعلان عن البرامج الدراسية واعداد المقاعد المتاحة من خلال الموقع الالكتروني او منظومة خاصة (الجامعة ، الهيئة ، المجلس) ، مع مراعاة ان تكون اعداد هذه المقاعد خارج خطة القبول الخاصة بالطلبة العراقيين والموظفين من غير العراقيين .
٤. يتم تشكيل لجنة علمية لغرض مقابلة المتقدمين (online) والتحقق من اهلية علمية ومن ثم المفاضلة بينهم.
٥. يكون التقديم (online) من خلال منظومة خاصة (الجامعة ، الهيئة ، المجلس).
٦. على المتقدم تزويد (الجامعة ، الهيئة ، المجلس) بالمستمسكات المدرجة ادناه:
  - أ. وثائق دراسية مصدقة من وزارة خارجية بلد الطالب والسفارة العراقية او الملحقية الثقافية في ذلك البلد.
  - ب. جواز سفر نافذ لمدة لا تقل عن ستين من تاريخ قبوله الاولى .
  - ت. خطة بحث (مقترن بحث).
  - ث. توصيات عدد (٢) لتدريسيين من حملة لقب أستاذ في حقل الاختصاص.
  - ج. المستمسكات الثبوتية.
  - ح. آية وثائق اخرى تطلبها الجامعة.
  - خ. عدم محكمية وشهادة صحية صادرة من بلد الاصل.
  - د. تعهد خطى يتعهد بموجبه بالالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات والضوابط في العراق.
  - ذ. المستمسكات الثبوتية الصادرة من المؤسسات والدوائر الحكومية العراقية بالنسبة للمتقدمين غير العراقيين المقيمين في العراق من غير الموظفين. (٤٢)
٧. يحق لـ (الجامعة ، الهيئة ، المجلس) وضع أي ضوابط او تعليمات اخرى بهذا الشأن ، وبما يتلائم مع توجهاتها المستقبلية على أن لا تتعارض مع التعليمات والضوابط النافذة والمقررة من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي .
٨. يتم اصدار امر بقبول الطالب صادر من (الجامعة ، الهيئة ، المجلس) ترفع نسخه منه الى الدوائر ذات العلاقة في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي (دائرة البحث والتطوير، دائرة البعثات والعلاقات الثقافية ، دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة).
٩. تكون مباشرة المقبولين في الدراسة بعد الحصول على القبول الاولى واستحصال كافة موافقات الدخول الى العراق بالتنسيق مع السفارة ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، وزارة الداخلية ووزارة الخارجية اصولاً،



No.:

Date:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

قسم الدراسات العليا

الرقم:  
التاريخ:

على ان لا تتعارض توقيتات مباشرتهم ودراستهم مع التوقيتات المعلنة ضمن التقويم الجامعي المبين بموجب البند (ثامناً) آنفأ اسوة بأقرانهم من الطلبة العراقيين والموظفين من غير العراقيين .

١. تقوم دائرة البعثات باستكمال اجراءات سمة الدخول ومتابعة الطلبة المقبولين ، وكما تتولى التنسيق بين (الجامعة ، الهيئة ، المجلس) ووزاري الداخلية والخارجية فيما يتعلق بإجراءات الاقامة وبين الملحقيات الثقافية العراقية للإعلان عن تلك البرامج الدراسية في الدول التي تعمل بها تلك الملحقيات
٢. يترك موضوع المبالغ المالية والامتيازات الأخرى الى (الجامعة ، الهيئة ، المجلس) وحسب ما متوفرا لديها.

- (١) وفق المادة (٥) من البند أولاً من تعليمات أندرياسك العليا رقم (٣٦) لسنة ١٩٩٠
- (٢) وفق المادة (٤) /الفنون سلساً وبابها من تعليمات معن الاجازة الدراسي رقم ١٦٥٥ لسنة ٢٠١١
- (٣) وفق قانون رقم ٢٠٢٠ لسنة ٢٠٢٠ /المادة ١٢ ماؤلاً والرأي القانوني الوارد بمذكرة الدائرة القانونية المرقمة ٤٩٠٢ في ٢٠٢١/٩/١
- (٤) وفق الرأي القانوني الوارد بمذكرة الدائرة القانونية المرقمه ٤٥٩٩ في ٢٠٢٩/٨/١٦
- (٥) وفق القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاته من الاجازات الدراسية رقم ١٦٥٥ لسنة ٢٠١١
- (٦) وفق الرأي القانوني الوارد بمذكرة الدائرة القانونية المرقمه ٤٢٩٩ في ٢٠٢٩/٨/٢٧
- (٧) وفق الرأي القانوني الوارد بمذكرة الدائرة القانونية المرقمه ٤٢٢٣ في ٢٠٢٢/٨/٢٣
- (٨) وفق القانون رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ / المادة ٧/ لـ(الكتاب عشر (دون الخدمة العامة) وبرئي المعاوني بعد رقم ١١٣٦) في ٢٠١٢/٨/٢٩
- (٩) وفق الرأي القانوني الوارد بمذكرة الدائرة القانونية المرقمه ٤٣٦٤ في ٢٠٢١/٩/١٦
- (١٠) وفق ما ورد بالاعلام المرقم بـ ٢٧٦٥٥ في ٢٠٢٢/١٢/٦
- (١١) وفق الرأي القانوني الوارد بموجب مذكرة الدائرة القانونية المرقمه في ٢٠٢٠/١١/٥٥٢١
- (١٢) وفق كتاب دائرة الدراسات والتحطيط والمتابعة المرقم ٣٧٣٧ في ٢٠٢١/٣/٢٢٠
- (١٣) وفق الرأي القانوني الوارد بموجب مذكرة الدائرة القانونية المرقمه في ٢٠٢١/١٢/٥ في ٧٠١٧٧٩
- (١٤) وفق ما ورد بالفقرة (١) /المحور الثالث /أحكام عامة من صوابط الاجازات الدراسية داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٣ الصالحة بموجب الاعلام المرقم بـ ٦٠٠٠ في ٢٠٢٢/٩/٢٨
- (١٥) وفق موافقة السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي في ٢٠٢٢/٨/٢٢ على المذكرة المرقم بـ ٣٩٠٩٥ في ٢٠٢١/٧/١٥
- (١٦) وفق ما ورد بالاعلام المرقم بـ ٢٣٧٥٥ في ٢٠٢٢/٩/٥
- (١٧) وفق ما ورد بالاعلام المرقم بـ ١١٨٨٥ في ٢٠١٨/٣/٦
- (١٨) وفق قرار هيئة الرأي البيطع بالاعلام المرقم ٦٦٢/٢٥٢ في ٢٠٢٢/٢/٢٢
- (١٩) وفق قرار هيئة الرأي البيطع بالاعلام المرقم ٦٦٢/٧٨٣ في ٢٠٢٢/١١/١٤
- (٢٠) وفق توجيه معاوني الوزير في ٢٠٢١/١٢/٥ على المذكرة المرقمه بـ ٦٩١٩٥ في ٢٠٢١/١٢/٥
- (٢١) وفق الرأي القانوني الوارد بموجب مذكرة الدائرة القانونية المرقمه في ٢٠٢٢/٨/١ في ٥٢١٥/١
- (٢٢) وفق كتاب وزارة العمل والشؤون الاجتماعية/هيئة رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة المرقم ٨٩٢١ في ٢٠٢٢/١٢/١٥
- (٢٣) وفق الفقرة (٢) من الاعلام المرقم بـ ٢٩٤٣٥ في ٢٠١٧/٧/٢٣
- (٢٤) وفق الرأي القانوني الوارد بموجب مذكرة الدائرة القانونية المرقمه في ٢٠٢٢/٢/٦ في ٨٧٧٦١
- (٢٥) وفق الرأي القانوني الوارد بموجب مذكرة الدائرة القانونية المرقمه في ٢٠٢٢/٣/٢٨ في ٩٧٧٦١
- (٢٦) وفق كتاب موسسة الشهداء المرقم بـ ٢٠٢٣/١٦ في ٢٠٢٣/١٦/٦
- (٢٧) وفق ما ورد بالاعلام المرقم بـ ٤٩٣٢٥ في ٢٠١٩/٥/٢٦
- (٢٨) وفق ما ورد بالاعلام المرقم بـ ٨١٠٠٥ في ٢٠٢٢/١٢/١٥
- (٢٩) وفق المادة (الخامسة عشر) من تعليمات الدراسات العليا الثالثة لسنة ١٩٨٢
- (٣٠) وفق الاعلام المرقم بـ ٦٩٥٦٥ في ٢٠٢١/١٣
- (٣١) وفق المادة (الخامسة والعشرون) من تعليمات الدراسات العليا الثالثة لسنة ١٩٨٢
- (٣٢) وفق الاعلام المرقم بـ ٦٣٩٥٥ في ٢٠١٨/٩/٢١
- (٣٣) وفق الاعلام المرقم ٦٣٥٥٥ في ٢٠١٩/٩/٩
- (٣٤) وفق مصادقة معاوني الوزير في ٢٠١٧/٨/٦ على توصيات التجدة الوزارية المشككه بموجب الامر الديوانى المرقم ٢٧٨٣٥٧ في ٢٠١٧/٧/٨
- (٣٥) وفق الرأي القانوني الوارد بمذكرة الدائرة القانونية المرقمه ٧٧٦٣ في ٢٠١٨/٣/١٨
- (٣٦) وفق قرار مجلس شوري الدولة المرقم ١٣٥٤ في ٢٠١٤/٢/٢٧
- (٣٧) وفق ما ورد بالاعلام المرقم بـ ٢٦١٥٥ في ٢٠٢٢/٧/١٢
- (٣٨) وفق ما ورد بالاعلام المرقم بـ ٢٦١٥٥ في ٢٠٢٢/١١/٦
- (٣٩) وفق الامر الوزاري المرقم بـ ٦٦١٥٥ في ٢٠٢١/٩/٢٦
- (٤٠) وفق ما ورد بالرأي الوارد طي مذكرة الدائرة المالية المرقمه ٤٠٣ في ٢٠١٨/٥/٧
- (٤١) وفق الرأي القانوني الوارد بموجب مذكرة الدائرة القانونية المرقمه في ٢٠٢٣/١١/٦ في ٤٠١١١
- (٤٢) وفق ما ورد بالاعلام المرقم بـ ٣٤٢٦٥٥ في ٢٠٢٢/٩/٢٩

م.م. ولاء جلال  
س.ا. د. ردار



## تعهد خطى للمتقدم للدراسات العليا

للعام الدراسي ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤

إني المتقدم ..... دراسة .....  
في كلية / معهد ..... جامعة / هيئة .....  
أتعهد بما يأتي :

- أن أتقدم بطلب لغرض القبول لهذا العام الدراسي (٢٠٢٣ / ٢٠٢٤) إلى كلية / معهد واحد

فقط ، لنيل شهادة الدبلوم العالي     الماجستير     الدكتوراه

- إني غير موظف في أي دائرة من دوائر الدولة

- موظف في الدولة  في دائرة : ..... التابعة لوزارة :

ولدي ما يثبت عدم ممانعة الجهة المختصة في جهة انتسابي بمنع الاجازات الدراسية وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ او كإجازة للدراسة اثناء التوظيف من إكمال دراستي وفقاً لضوابط التقديم والقبول بالدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤ المقررة والمعلنة في حالة قبولي .

- وأنني لم يتم إنهاء علاقتي بالدراسة سابقاً

- إني قد سبق وتم إنهاء علاقتي بالدراسة بموجب الأمر الجامعي المرقم ..... في ..... والمرفقة نسخة من (طبا).

- لم يتم إنهاء علاقتي بالدراسة بسبب الغش او التزوير .....  
وأتحمل كافة التبعات القانونية إذا ثبتت للجامعة عدم صحة بنود هذا التعهد بالغاء قبولي انطلاقاً من الشعور بالمسؤولية والحفاظ على الحقوق والواجبات وللحيلولة دون تضليل المؤسسة بمعلومات غير صحيحة ( الكلية - الجامعة - الوزارة ) ولترخيص المستوى العلمي للقبول بالدراسات العليا ، ولأجهله أوقع في أدناه .

ملاحظة : يتم ملء هذا التعهد من قبل المتقدم ( حسرا ).

التوقيع:

الاسم :

التاريخ : ٢٠٢٣ / /



استمارة المتقدمين للدراسات العليا داخل العراق المشمولين بقانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٣ للقبول في الدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣

الاسم الرباعي	١
المواليد	٢
المهنة	٣
مدة الخدمة	٤
عنوان العمل	٥
عنوان السكن	٦
اليوم	
الشهر	
السنة	
تاريخ التعيين	
البكالوريوس	
الاختصاص	
الجامعة	
الكلية	
القسم	
تاريخ الحصول على الشهادة	
المعدل	
الdiploma	
الاختصاص العام	
الاختصاص الدقيق	
رقم و تاريخ الامر الجامعي	
التقدير	
الكلية المانحة للشهادة	
الجامعة المانحة للشهادة	
الماجستير	
الاختصاص العام	
الاختصاص الدقيق	
رقم و تاريخ الامر الجامعي	
التقدير	
الكلية المانحة للشهادة	
الجامعة المانحة للشهادة	
<input type="checkbox"/> دكتوراه	٨
<input type="checkbox"/> ماجستير	
<input type="checkbox"/> دبلوم عالي	
الشهادة المطلوبة	
الهاتف الأرضي	
الهاتف النقال	
البريد الإلكتروني	
وسيلة الاتصال	٩

الجامعة / الهيئة	جهة التقديم	١٠
الكلية / المعهد		
القسم / الفرع		
تعهد		
اتعهد بصحة المعلومات المذكورة في الفقرات اعلاه وبعكسه انتحمل التبعات القانونية كافة		١١
الاسم		
التوقيع		
التاريخ		

ختم الهيئة	صادقة وتوقيع رئيس الهيئة	تأييد وزارة العمل والشوفن الاجتماعية / هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة ان المتقدم من المشمولين بالقانون اعلاه

اولاً : تأييد وزارة الصحة لتحديد العوق ودرجته للمتقدم اعلاه ووفقاً لقرار اللجنة الطبية المختصة بالرقم ( ) في ( ) والمبين فيه نوع الاعاقة المرفق نسخة منه (طياً).

ثانياً : يترك للجامعة النظر بأمكانية القبول بالاختصاص المتقدم اليه المشمول بالقانون اعلاه ومن خلال المقابلة التي تجرى في الكلية على ان يتم بيان الاسباب الموضوعية في حالة الرفض بشكل موثق وفقاً لهذه الاستماراة بالفقرة ادناه.

ثالثاً : اسباب الرفض ان وجدت :

- .١
- .٢
- .٣

عضو	رئيس اللجنة المختصة بالمقابلة للشريحة اعلاه
-----	---

الاسم:	الاسم:	الاسم:
التوقيع:	التوقيع:	التوقيع:
التاريخ:	التاريخ:	التاريخ:



استمارة السجناء السياسيين المتقدمين للدراسات العليا داخل العراق المشمولين بأحكام قانون  
مؤسسة السجناء السياسيين المعدل بالرقم (٢٥) لسنة ٢٠١٣ للقبول في الدراسات العليا للعام  
الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣

اسم السجين الرباعي	١
المواليد	٢
المهنة	٣
مدة الخدمة	٤
عنوان العمل	٥
عنوان السكن	٦
<b>البكالوريوس</b>	
الاختصاص	
الجامعة	
الكلية	
القسم	
تاريخ الحصول على الشهادة	
المعدل	
<b>الدبلوم العالي</b>	
الاختصاص العام	
الاختصاص الدقيق	
رقم و تاريخ الامر الجامعي	
التقدير	
الكلية المانحة للشهادة	
الجامعة المانحة للشهادة	
<b>الماجستير</b>	
الاختصاص العام	
الاختصاص الدقيق	
رقم و تاريخ الامر الجامعي	
التقدير	
الكلية المانحة للشهادة	
الجامعة المانحة للشهادة	
<b>الشهادة المطلوبة</b>	٨
<input type="checkbox"/> دكتوراه <input type="checkbox"/> ماجستير <input type="checkbox"/> دبلوم عالي	
الهاتف الأرضي	
الهاتف النقال	
البريد الإلكتروني	
<b>وسيلة الاتصال</b>	٩

	الجامعة / الهيئة	جهة التقديم	١٠
	الكلية / المعهد		
	القسم / الفرع		
	تعهد		
	أتعهد بصحة المعلومات المذكورة في الفقرات اعلاه وبعكسه اتحمل التبعات القانونية كافة		
		الاسم	١١
		التوقيع	
		التاريخ	

ختم مؤسسة السجناء السياسيين	مصادقة وتوقيع رئيس مؤسسة السجناء السياسيين	تأييد المؤسسة ان المتقدم من السجناء السياسيين

الجامعة:  
الكلية:  
القسم:  
الاختصاص:



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير  
نموذج رقم (٥٠٦)

استمارة المقابلة للمتقدم للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣

الاسم الرباعي:  الجنس: ذكر  أنثى

سنة التولد:

• المحور العقلي:  لا يصلح  يصلح

الأسباب (في حالة لا يصلح):

-١

-٢

-٣

• المحور النفسي:  لا يصلح  يصلح

الأسباب (في حالة لا يصلح):

-١

-٢

-٣

• المحور البدني:  لا يصلح  يصلح

الأسباب (في حالة لا يصلح):

-١

-٢

-٣


رئيس اللجنة

عضو اللجنة

عضو اللجنة



(صحيفة أعمال المتقدمين للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤) في كلية ..... جامعة .....



صورة ملونة

١. الاسم رباعي

٢. اللقب

٣. محل وتاريخ الولادة

٤. عنوان المسكن الحالي

٥.

أ. تسلسل التخرج وعدد الدورة وهل ضمن الرابع الاول من خريجي دورتك (بالنسبة لشهادة البكالوريوس):

تسلسل الطالب:

هل من الرابع الاول : عدد الدورة :

بـ- معدل التخرج في دراسة البكالوريوس والدبلوم العالي والماجستير رقماً وكتابة:

.....

ج - هل سبق ان رشحت على زمالة او بعثة او اجازة دراسية خارج العراق :

..... متى ..... ابن .....

الشهادة التي ترغب في الحصول عليها

دكتوراه  ماجستير  دبلوم عالي   
 الاختصاص:

اسم القسم او الفرع:

٨. هل قدمت طلباً لجهة اخرى للدراسة غير هذه الدراسة وهل كنت مقبولاً في احدى الجامعات والمعاهد العراقية في الوقت الحاضر؟

إذا كانت الاجابة نعم تذكر جهة التقديم.

نعم

٩. اذا كان المتقدم موظفاً: اسم الوزارة

تاريخ اول تعيين :

ملاحظة:

- تملأ الاستماراة من قبل الطالب

- تهمل المعاملة التي لم تستكمل فيها كافة المعلومات الواردة اعلاه

- يتعرض للمساءلة القانونية كل من يدللي بمعلومات غير صحيحة او يخفيها ويتحمل كافة التبعات القانونية المترتبة على ذلك.

اسم الموظف المدقق:

التاريخ :

التوقيع :

اسم الطالب :

التاريخ :

التوقيع :



الجامعة:  
الكلية:  
القسم:

## بيانات الطالب المتقدم للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣

### البيانات الشخصية

صورة  
حدثة

اللقب:

 أنثى

الاسم الرباعي:  
الجنس:  ذكر

رقم هوية  
الأحوال المدنية

رقم شهادة الجنسية:

تاريخ التولد

رقم البطاقة الموحدة

العنوان الدائم

الناحية أو الحي:

القضاء أو المدينة:

المحافظة:

 دار زقاق

محله

الهاتف النقال

إذا كان الطالب موظفاً:

اسم الدائرة:

الوزارة:

دائرته ليس لديها مانع من دراسته


العنوان الوظيفي:

/ /

والمؤرخ في:

حسب كتاب الدائرة المرقم

أي ملاحظات أخرى عن الطالب

**البيانات الدراسية**

من  وتسليمه في تخصص

- بكالوريوس
- دبلوم عال
- ماجستير أو ما يعادلها

القسم (إن وجد):

كلية:

من جامعة:

آخر شهادة حصل عليها المتقدم:

في التخصص:

%١٠٠

وبمعدل:

/ /

بتاريخ:

حسب وثيقة التخرج المرفقة:

معدل البكالوريوس لطالب  
الماجستير ولديه دبلوم عال

(المجموعة الطبية أو الهندسية)

تسلسل الطالب ضمن الربع الأول

قناعة التقديم  القبول العام  
 النفقة الخاصة

دبلوم عال

ماجستير

دبلوم معادل للماجستير

دكتوراه

دبلوم معادل للدكتوراه

**الشهادة المطلوبة**

في التخصص العام/الدقيق

مطابق لما في البيانات  
الدراسية أعلاه لطالبا

%١٠٠

درجة أساس المقابلة:

%١٠٠

درجة الامتحان التنافسي:

### المقابلة وحضور الامتحان التنافسي

حضر الطالب لأداء الامتحان التنافسي

وتمت مقابلته من قبل لجنة القبول

وتبيّن أنه يصلح للتقديم للدراسات العليا  . إن كان لا يصلح للدراسة، الرجاء ذكر السبب بإيجاز:

أي ملاحظات أخرى

ختم الكلية